وعلى الائمة من ذريتهما العاملين برضى الله تعالى فيما يقولون ويفعلون والذين بعد[هم]
بالحق وبه يعدلون وان اولى ما اولاه امير المومنين خطا وامضاه من تفقده واسهم
جزوا وافرا من كريم تعهده ونظر اليه بعين اهتمامه واختصه بالقسم الاجزل
من اشتماله امر الاموال التي يستعان بها على سد الخلل ويدفع ما يستطرق من
الحادث الجلل ويستقيم احوال الدول وباستخراجها على حكم العدل الشامل وقصد
انصاف المعامل زيادتها ومادة كثرتها وما كانت جبايتها على اصل احدهما يجري
هلاليا وذلك مما لا يدخل عليه عارض ولا اشكال ولا ابهام ولا يحتاج فيه الى ايضاح ولا
افهام لان شهور الهلال يشترك في معرفتها المبرز والمقصر ويستوي في الفهم بها
المتقدم في العلم والمتاخر اذ كان الناس الفوا لازمنة تعبداتهم السنين بما يحفظ دلك
لاجله من النيل المبارك والزراعة ويحفظ احسانه دون السنة الهلالية ويحرز اوضاعها
ولا يستقل بمعرفته الا من باشره وعلم موارده ومصادره وجب ان يوفر على
السنة الخراجية النظر ويفعل فيها ما يعظم به الفايدة ويحسن فيه الاثر ويعم
في مصالح امرها وتقديم حكمها على ما تجلى به التواريخ ويكون ذلك شاهد المساعي
السيد الاجل الافضل الذي لا يزال ساهر الليلة في حياطة الهاجعين شاهرا سيفه
في حماية الوادعين مطلعا للدولة السعادة وشموسها مذللا لها صعب الحوادث
وشموسها ناطقة بارة بازامة هو راعيها قد فضل الله سايسها واسعد مسوسها
وهذا حين التبصير والارشاد واوان التنبيه للغرض والمراد ليتساوى العامة والخاصة
في علمه وتشملهم الفايدة في معرفة حكمه ويتحقق المنفعة لهم فيما ينفع من تداخل
السنين واشتباكها وتتيقن المعزلة عليهم فيما يومن من المضار التي يحتاج الى
استدراكها معلوم ان ايام السنة الخراجية وهي السنة الشمسية بخلاف السنة
الهلالية لان ايام السنة الخراجية من استقبال النوروز الى اخر النسي ثلاثمائة
وخمسة وستون يوما وربع يوم وايام السنة الهلالية لاستقبال المحرم الى
اخر ذي الحجة ثلاثماية واربعة وخمسون يوما والخلاف في كل سنة بالتقريب
احدى عشر يوما وفي كل ثلاث وثلاثين سنة واحدة على حكم التقديم ويقتضيه
ما تقدم من الترتيب فاذا اتفق ان يكون اول الهلالية سواء اعطاء الدخل السنة

الخراجية

الخراجية وكانت بنسبتهما واحدة استمر اتفاق التسمية فيهما وتجري ذلك جاريا
عليهما ولو بين الامرين اختلفين يكون مدخل الخراجية في اثنا شهور الهلالية من
انقضا ثلاث وثلاثين سنة فاذا انقضت هذه المدة بطلت المداخلة وحلت
السنة الهلالية من نوروز يكون فيها وبحكم ذلك بطل اتفاق التسمية ويكون
التفاوت سنة واحدة للعلة المقدم ذكرها ومن ان يستمر بينهما ايتلاف
وبعد هما اختلاف ام كيف يعتقد ذلك احد من البشر والله اعلم يقول لا الشمس
ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار فقد وضح دليل التباعد بما جا في
الكتاب منصوصا وظهر برهانه بما اقتضاه موجب الحسبان فيحتاج بحكم ذلك الى
نقل السنة بالتسمية الى التي تليها لتكون موافقة للهلالية بالتسمية وجارية
معها وفايدة النقل ان لا تخلو السنة الهلالية من مال الخاص حسب السنة الموافقة
لها لان واجبات العسكرية على عظمها واتساعها وارزاق الرعية على اختلاف
اجناسها واوضاعها جارية على احكام الهلالية غير معدول بها عن ذلك في حال
من الاحوال والمحافظة على ثمرة ارتفاعها متعينة ومتعلقة بما تجري عليه وا
مبنية ● ولما اهلت سنة احدى وخمسين وخمسماية ودخلت فيها سنة تسع واربعين
واربعماية الخراجية الواقعة لسنة احدى وخمسماية الهلالية كان في ذلك من
التباين والتعارض والتفاوت والتنافر بحكم اهمال النقل فيما تقدم ما صارت
السنة الحاضرة الهلالية ما يجتنى خراج ما يوافقها فيها ولا يدرك غلات السنة
المجري مالها عليها الا في السنة التي تليها فهي تستهل وتنقضي وليس لها في الخراجي
ارتفاع والاعمال تطبق بالزراعة ولا حظ لها في ذلك ولا ارتفاع وهذه الحال
والمضرة بها على بيت المال جلية غير خفية والاذية فيها الرجال المقطعين باذية
واستحقها ابا هم مستمرة متمادية ولا سيما من وقع له باثبات وانعم
عليه بزيادات فانهم يتعجلون الاستقبال ويتاجلون الاستغلال ● ومتى
لم ينقل هذه السنة الخراجية كانت متداخلة بين سنين هلالية وهي موافقة
لغيرها ومالها يجري على سنة تجري بينهما لان مدخلها في اليوم العشر من محرم
سنة احدى وخمسين وانقضاؤها في العشرين من المحرم سنة اثنين وخمسماية

صحة

و

٢٢٨

Copyright © King Saud University